جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

كتاب دورى رقم (٦٣) لسنة ٢٠١٩

صدر قرار وزير المالية رقم (١٥٢) لسنة ٢٠١٩ بتحديد شكل الطابع المنصوص عليه فى المادة (٧) من القانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٨الخاص بصندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودى ومصابى العمليات الحربية والارهابية والامنية واسرهم الصادر ، وكذا كتاب دورى رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٩ فى ذات الشأن ٠

نظرا لما قامت به بعض الجهات من تحصيل قيمة الطابع بدلا من لصقه وتطبيق الكتاب الدورى سالف الذكر بالمخالفة وتعلية المبالغ المحصلة بحساباتها الدائنة تحت التسوية ، لذا وجب التنويه بضرورة اصدار أوامر دفع الكترونية بالمبالغ المعلاه الى حساب صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودى ومصابى العمليات الحربية والارهابية والامنية واسرهم رقم (٠٧٧٣٠٦١٠٢٠٩١٤٧٠١٠١٧) بالبنك الاهلى المصرى فرع البرج ٠

و تهيب وزارة المالية بالسادة المسئولين الماليين بالجهاز الادارى بالدولة ووحدات الادارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والاجهزة المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة الالتزام بما جاء بأحكام الكتاب الدورى رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٩ بكل دقة ٠

رئيس

قطاع الحسابات والمديريات المالية

صدر فى: ٢٤ /٦/ ٢٠١٩

محاسب / عماد عبدالله مواد